



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم
علم أصول الفقه: أصول الفقه للمظفر
خلاصة الدرس الثاني والعشرون
مباحث الألفاظ

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

المقصود من «مباحث الألفاظ»، تشخيص ظهور الألفاظ من ناحية عامة، إمّا بالوضع، أو بإطلاق الكلام، لتكون نتيجتها قواعد كئيّة تنقح صغريات أصالة الظهور التي سنبحث عن حجيتها في المقصد الثالث. فنحن نعد «مباحث الألفاظ» في سبعة أبواب:

١. المشتق

٢. الأوامر

٣. النواهي

٤. المفاهيم

٥. العام والخاص

٦. المطلق والمقيّد

٧. المجمل والمبيّن

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

المشتق: اختلف الأصوليون من القديم في المشتق في أنّه حقيقة في خصوص ما تلبس بالمبدإ في الحال ومجاز فيما انقضى عنه التلبس، أو أنّه حقيقة في كليهما، بمعنى أنّه موضوع للأعمّ منهما؟ بعد اتّفاقهم على أنّه مجاز فيما يتلبس بالمبدإ في المستقبل. وأهمّ شيء يعيننا في هذه المسألة. قبل بيان الحقّ فيها وهو أصعب ما فيها. أن نفهم محلّ النزاع وموضع النفي والإثبات. ولأجل أن يتّضح في الجملة موضع الخلاف نذكر مثالا له، فنقول: إنّه ورد كراهة الوضوء والغسل بالماء المسخن بالشمس، فمن قال بالأول فلا بدّ ألا يقول بكراهتهما بالماء الذي برد وانقضى عنه التلبس؛ لأنّه عنده لا يصدق عليه حينئذ أنّه مسخن بالشمس، بل كان مسخنا. ومن قال بالثاني فلا بدّ أن يقول بكراهتهما بالماء حال انقضاء التلبس أيضا؛ لأنّه عنده يصدق عليه أنّه مسخن حقيقة بلا مجاز.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية \(imamsadiq.tv\)](http://imamsadiq.tv)